

كتاب الطهارة ٢	هذه فهرست في الوضوء والغسل ٣	لقنسا وای في المعذور ٣	عبد الرحيم في المسح ٤	كتاب الصلوة ٤
في الاستفتاح والبسملة والتعوذ والقضاء والمسبوق ٦	في الاقصداء والامامة وما يتعلق بعزل الامام ٧	في القراءة والاعتكاف ١١	في سجود السهو والوتر والتراخي ١١	في الجمعة والعید وفي وقت المغرب ١٢
في الخطابة والاستخلاف ١٤	في صلوة المسافر ١٥	في الصلوة في السفينة وصلوة المريض والمعذور ١٧	في الجنائز وما يتعلق به ١٨	كتاب الزكوة ٢٠
في الصدقة وفيها الفطرة ٢٢	في الكنز والعاشر ٢٣	كتاب الصوم ٢٤	كتاب الحج ٢٥	باب الاغفار ٢٦
في العشر من الارض المستأجرة والمزارعة ٢٦	في العشر مما حصل من المزروعة ٢٩	في الاكل قبل اداء العشر ٣٠	في فوت صاحب الارض ٣٠	في طلب العشر بما حصل من الاراضي ٣١
في عشر البساتين ٣٣	في عشر الحدائق والبستان ٣٦	في الزيتون وچلتك ٣٧	في عشر العسل ٣٨	في الكلاء وورق التوت ٣٩
بلامود وكندر وبليد وكان وبذره ٤٠	بويه اوقى وبويه طاشي وسمر قامبشي ٤٠	معدن حديد والحجر والحي ٤١	في السمك والسكسار ٤٢	في الملح والجوز ٤٢
في المتفرقات ٤٣	في الدعوى والتخليف والشاهد واليمين ٤٤	في الرسوم ٤٥	رسم اسباب ٤٥	رسم اغنام ٤٦
رسم جفت ٤٦	رسم رعيت ٤٧	رسم بنالك ٤٨	رسم عروسانه ودخانه وتوتند لك ٤٨	صح

في المنفقات ٤٩	باب الواء والهمزة وفي العزل والابقاء أخذ العشر ٥٠	في موت صاحب تيار قبل أخذ العشر ٥١	نوع منه في النفع والموت وسجل الزكاة والخمار ٥٢	نوع في الحصول وفي الشترك في الالتزامات ٥٣
في المنفقات ٥٧	كتاب السير ٦٠	ما يتعلق بنقض العهد ٦١	في الاستيلاء ٦٢	الاستيلاء على العبد وفراره من دار الحرب ٦٣
نوع في استيلاء المسلمين وفيهم بعد استيلاء الكفار ٦٤	في العبد آبق إلى دار الحرب ٦٥	في الدعوى في السنة من والمعاملة معه ٦٦	في وطني المسبية وبينوتها وفيه أقرار السبي بالسبب ٦٧	ما يتعلق بالعروض ٦٨
في الصور المتعلقة بجريمة كريد ٦٩	في المريد والعيان بالله ٧٠	في ما يكون إسلاماً من الكافر وما لا يكون ٧١	في إسلام الضبي في إسلام ولد الزمي ومملوك والجبر على البيع ٧٢	ما يتعلق بالحسية تبعاً ٧٣
في الجنية ٧٤	ما يتعلق بالكنية والكاتب والبيعة ٧٥	في زرع البناء في ضرة النافوس والألواح ورفع الصوت وفرت الاجل وامسك الخنزير ٧٦	في اتخاذ بيت الخمر والتخمر في الذي لا يمنع من الزنى ما ينسى الإسلام والذي لا يمنع ٧٧	في شراء الذمي و استيجاره في محلة الاسلمين وكوفتهم والجبر على البيع ٧٨
باب ما يتعلق بتجديد الإيمان والشك فيهما يتعلق بالله والقرآن وفي ما يتعلق بالوعظ كفر من المسلم ٨٠	في القرآن وما يتعلق به من الشتم ومن التفسير والافتكار وفي ذكر الواعظ ٨١	ما يتعلق بالظلمة ما يتعلق بنقض وعزائيل والملائكة ٨٢	في السجد والأذان والكعبة والحج في الكفر المسلم وتعظيم الذمي ٨٣	في زعيم الذمي والكفر ٨٤
في الأقرار بالكفر والرضاع به ٨٥	في تحليل الحرام ٨٦	في الشتم بالدين والإيمان والذهب ٨٧	في تحقيق العلم والعهد فيما يتعلق بالشيخ والأبناء عني والافتكار والاستخفاف ٨٨	ما يتعلق بالفتوى والحج والحكم والشهادة والكتاب والسجل والقاضي والقسمة بالشريعة ٨٩
في الاستيلاء من أرواح الشياخ والاعتقاد بها في دعوى الحق والأخبار عن الغيب في التبعة ٩٠	باب الكفرة ونزوح الحضور لأجل الصلوة ٩١	ما يتعلق بالأخوة والحنث ٩٢	ما يتعلق بسب الانبياء وتكذيبهم وسب جهارياً وقذف عارية والطعن بالحنث ٩٣	في سب الذمي وفي الزنديق ٩٤
في المنفقات كتاب الحرد والنفسير في الزنى ٩٥	ما يتعلق بالواطئة ٩٦	ما يتعلق ما ينفي الذمي ولو اطئة ٩٧	في حد القذف ٩٨	في حد الشرب في التعذير ٩٩

ما يتعلق بترك الصلوة	ما يتعلق بالخطا	ما يتعلق بالشدة والحلقة	ما يتعلق بالفتوى	ما يتعلق بالنزوح والإصلاح
بالاجنبات والنظر بالاجانب — ١٠٥	في البيع والشدة والحلقة والنزوح في الغفر والنفقة والتعويض وقصد النظر ١٠٧	في بيع الزخيرة وغيره من الحوي في إعطاء الزخيرة والإعانة لنفسه وقطعت الطريق وغيره ١١٢	في بيع الزخيرة وغيره من الزخيرة والبيع بعد الاحتراق ١١٤	وفي طعن موطوءة الاب والساقطة ووطن المبرهنة ١١١
ما يتعلق بقطع الحلية والضففة ما يتعلق بالقول للجنين والتسميم	ما يتعلق بالامر بالعلم والحمل عليه والقصد اليه وفيه قتل عبده في الاضلال والنجس ١١٤	في بيع الزخيرة وغيره من الحوي في إعطاء الزخيرة والإعانة لنفسه وقطعت الطريق وغيره ١١٢	في بيع الزخيرة وغيره من الزخيرة والبيع بعد الاحتراق ١١٤	في الاستسجاء والوالف وقراءة الإنعام بعين الحواض المحبة والنفقة بالفرد والنفقة ١١٥
في التسميم باللعن ليجعل بالداد وغيره	في التسميم بالدم والظفر والفتنة وفي التسميم بالفتنة	نوع صلب	نوع آخر في التسميم بالصلح والعلامة	في الشائنة والمضار في النفقات وغيرها الشهارة —
١١٦	١١٧	١١٨	١١٩	١٢٠
ما يتعلق بتعذيب الزنى	كتاب السرة وفيه قطع الطريق	في قطع الطريق والبيع بالفتنة والاشقياء	كتاب الكراهية والاستحسان	في الإكراه واللبس والنفقة في النظر والتزاحم
١٢٢	١٢٦	١٢٧	١٢٩	١٣٠
في الرقص والسماع في الارباح	نوع في الاستمرار نوع آخر في الشدة والكسب	نوع في المصافحة واقفا والصلح في الاستنباط متفق التشغيع وصلة الرحم ١٢٣	في الاضحية والصيد والزينة كتاب الزراعة والنفقات	في الساعات والشدة والسقي
١٣١	١٣٤	١٣٥	١٣٥	١٣٧
في الكرى والإصلاح	نوع منه في المتفرقات مما يتعلق بالاشجار والكفوف وفي الدعاوى	كتاب المأذون المحجور	في المأذون	في التزويج باذن المولى في المتفرقات
١٤٤	١٤٤	١٤٥	١٤٦	١٤٧
كتاب الاكراه طلاق وخلع وعق والشفعة	في البيع والشدة والشفعة	في الفراغ والتعويض به بالبيع —	في الكفالة والنفقة في الصلح والابراء في الاقارب —	كتاب النكاح فيما ينعقد به النكاح
١٤٨	١٤٩	١٥٠	١٥١	١٥٢
في تزويج المراهقين الصغير والمجنون والسكان والنفقة والكفوف في النكاح	نوع في تزويج القاصين وتوقيف الوصي	في الابراء وتزويج الوصي	في الوكالة بالنكاح	في تزويج القاصين
١٥٣	١٥٤	١٥٥	١٥٦	١٥٧
في ان كحة العيب من المدبر والتملك وام الولد	في نوع في اسلام الذمية وتزويجها صدور كلمة الكفر من احد الزوجين و خيار البلوغ ١٥٨	في الفسخ بخيار البلوغ والإجازة والسكوت	في الارث	في الكفاة وولاية النكاح في المتحتمات في البنات والامهات
١٥٨	١٥٨	١٥٩	١٦٥	١٦٦

في منية والتزوج بها والاقرار بالزنا	في المس والتقبل فيما يجوز التزوج من النسب	فيما يجوز من جهة الزوج والزوجة جواز الجمع بين الزوجين	في المسية	في اخذ الموصولة والمشتركة وموطنة اب والجدة في التفقة
١٩٧	١٩٨	١٩٩	١٧٠	١٧١
في التحليل	جواز التزوج بدالة	المراة التي اخبرت بوفات زوجها وتطلقها	امر المجزوم والمرتقة واليتيم لمر امر الغنبن	في الدعوى المتعلقة بكتاب النكاح
١٧٥	١٧٤	١٧٦	١٧٧	١٧٨
في الشهادات والتزجيج والقول للمن	في الرضا ع	نوع تزوج المقدم والمأخر في الوصود اولاد الزوجين	باب المهر في مهر المعجل	في سحقات العجا تكرار التزوج والمهر
١٧٩	١٨١	١٨٢	١٨٣	١٨٤
تزوج المحرم والجرام في زينة الغائب أو غيره	تزوج المريض والاقرار بالمهر	الامتناع عن التكلين قبل اخذ العجل وطلب الزوج المعجل	بعد التحليل الفاسد	المهر في التزوج المهر في النكح العبد والاماء
١٩٠	١٩١	١٩٢	١٩٣	١٩٤
المهر في النكح الكفار	رفع من الجانبين قبل العقد	في الدعوى المتعلق بالمهر	في الشهادة سهر النسل	في الجهاز
١٩٥	١٩٧	١٩٨	٢٠٠	٢٠٢
القول والتزجيج	الحري بين الزوجين بانقل وعده انقل	اسكان الزوجة مع الوالد والدة المنع من الخروج	في الزيارات والمنع عنها المنع من الخروج	القسم وفيه ما يتعلق بالكتاب
٢٠٥	٢٠٦	٢٠٨	٢٠٩	٢١٠
في الب والاستبدال في دار الزنية	في دعوى حمل جارية المشتركة	في وطئ الجارية المشتركة	في احلال وطئ الجارية للتزوج	وطئ الجارية الزوجة والاب والابن بغير اذن
٢١١	٢١٢	٢١٣	٢١٤	٢١٥
نوع النسب	عج الولد من الطلاق والموت في عنها الزوج	ام الولد النسب والارست	في التفقات	كتاب الطلاق
٢١٦	٢١٧	٢١٨	٢١٩	٢٢٠
مما يرجع الى النية في النية والارادة				
٢٢٢	٢٢٣			

[illegible]

نوع آخر فيما لا يقع به الطلاق ٢٢٤	في الامر بالبدن وغير ذلك ٢٢٦	نوع في الزوج وشرط الطلاق ٢٢٧	في طلاق المريض ٢٢٨	نوع في الارث ٢٢٩
في طلاق الصغير والثوكيل به ٢٢٩	في طلاق المجنون والسكران والمكره ٢٢٩	ما يتعلق بان شاء الله تعالى ٢٣٠	في الدماوى والشهادة والزجج ٢٣١	باب التعليق ٢٣٤
في الكلام والسكرت وفي الدخول ٢٣٤	نوع منه وفي الخروج ٢٣٧	نوع منه وفي الذهاب والمجيئ ٢٣٩	نوع منه ٢٤٢	في المساكنة ٢٤٣
في الاكل والشرب وغير ذلك ٢٤٥	في الزوج والانكاح ٢٤٧	نوع منه ٢٤٩	نوع في عقد الفضولى ٢٥٠	في اللباس والفراش ٢٥٢
في الضرب والقتل ٢٥٣	في عدم تعيين الزمان ٢٥٣	في البيع في الدعوى ٢٥٤	في اداء الدين ٢٥٤	في الشكاية ٢٥٦
في الفحش والزنا ٢٥٦	في المتفرقات ٢٥٧	في الايلاء ٢٦٠	في الملاينة ٢٦١	في الخلع وفيه خلع المجنون ٢٦١
نوع في الفضولى وغيره ٢٦٢	في خلع الوكيل وغيره ٢٦٣	في خلع المكره وفي الخلع على نفقة الولد الصغير ٢٦٦	في خلع الحامل ٢٦٧	في ظهور الحمل بعد الخلع ٢٦٨
في الخلع على الارضاع واسقاط الحضانة ٢٦٨	الاختلاف في العسار والبسار ٢٦٨	باب العدة ٢٦٨	باب النفقات ٢٧٢	في نفقة الاصول ونفقة الفروع ٢٧٢
في تقدير النفقة في الاتفاق تبرعا بعد التقدير ٢٧٤	في حط الزيادة ٢٧٥	في تقدير النفقة من مال الصغير من مطبوخه ٢٧٥	نوع في التريسة ٢٧٧	

نوع آخر منه في اتفاق الوصي ٢٧٦	فيمين ترك زوجته بلا نفقة ٢٧٨	في تقدير النفقة من الوديعه والدين ٢٧٩	في النفقة بلا تقدير ولا رضاء ٢٨٠
في اعطاء النفقة والموت قبل الصرف ٢٨٠	في التقدير بعد اعطاء النفقة ٢٨١	في النفقة على الزوج وعلى اب الزوج واخيه ٢٨١	في نفقة العدة ٢٨٢
في نفقة الناشرة ٢٨٢	في زوجة المفقود واولاده ٢٨٣	في المتفرقات ٢٨٤	باب الحضانه فيمين له حق الحضانه ٢٨٥
في العلم وفي ابن العم ٢٨٧	فيما يتعلق باخذ الاب ٢٨٨	في الاخذ بسبب السن والمرض ٢٨٨	في الاخذ بسبب احتمال الضياع وغش الام ٢٨٩
في الاخذ بسبب الف الكفر ٢٨٩	في اخذ العم والاخذ بسبب الف الكفر ٢٨٩	في ذوى الارحام ٢٩٠	في الوصي ٢٩٠
في مول العتاقة ٢٩١	في اخذ الولد بعد الاستغناء ٢٩٢	في الساكنة بعد الاستغناء ٢٩٣	نوع يتعلق بغصب الولد ٢٩٤
في اخذ الزوج الزوجة اذا صلحت لمصلحة الرجال ٢٩٥	فيمين يريد ان يخرج الولد الى بلد آخر والمنع ٢٩٥	طلب الولد من الحاضنة للتربية بلا نفقة ٢٩٧	في طلب الاجرة على الارضاع والامتناع عنه ٢٩٨
كتاب العتاق ٢٩٩	فيما يكون معتقا ومالا ٢٩٩	في اعتاق احد الشركيين ٣٠٠	في الاعتاق على الخدمة ٣٠٢
في العتق في المرض في تعليق العتق ٣٠٤	في العتق على الخدمة بطريق الوصية ٣٠٥	نوع آخر ٣٠٦	نوع في ولد ام المجنون والمكره والمملوك ٣٠٦

في المتفرقات ٣٠٦	في الدعاوى والشهادة والترجيح ٣٠٧	باب الاستدبير ٣٠٩	في اولاد المدبر ٣١٠	في تدبير المريض والمجنون ٣١١
في بيع المدبر ٣١١	في اقرار احد الورثة بالتدبير ٣١٢	في المتفرقات ٣١٢	في الكتابة ٣١٣	في الولاء ٣١٤
في الاقرار بالولاء والدعوى والشهادة والترجيح ٣١٧	كتاب الايمان ٣١٩	في تكرار اليمين ٣١٩	في التشريك ٣١٩	في السب ٣٢٠
في الكعبة ٣٢٠	في العهد والمصحف والقرآن ٣٢١	توبة نصوح وغيره ٣٢١	في الاشهاد واللعنة ٣٢١	في الزنا مع الام ٣٢٢
نوع آخر في التجديد والنكاح ٣٢٢	في الكفارة ٣٢٤	في النذر ٣٢٤	في المتفرقات ٣٢٥	كتاب الجنائيات ٣٢٥
فيما بين الزوجين والاب والاخت وام الولد ٣٢٦	جناية الرقيق وعليه وجناية المجنون ٣٢٧	في القتل بالحجر والعصا والخنجر وغير ذلك ٣٢٧	في الشج ٣٢٨	في الاطراف وفي الامر بالقتل ٣٢٨
نوع آخر منه ٣٢٩	في القتل والجرح لاجل تخلص النفس والمال ٣٣٠	في القتل بسبب الزنا ٣٣١	في العفو عن القصاص والصلح عنه ٣٣١	في الدعاوى المتعلقة بالجنائيات ٣٣٢
في الدفع والتخفيف ٣٣٤	في الشهادات والترجيح وغيره ٣٣٤	كتاب الديات ومن وجد في المنزل ميتة ٣٣٧	في الزوج والزوجة والمنزل المعار ٣٣٩	نوع فمين وجد مصلوبا في الحبس ٣٣٩
فمين وجد في المسجد ٣٣٩	في الرجم والنهر والحمام والبر ٣٤٠	في السفينة والخيمة ٣٤١	في الحان والدكان ٣٤١	في المحلة والقضية والشارع ٣٤٢

في القرى وفيما يقرب منها ٣٤٣	في اهل الاخبية والخيام ٣٤٥	في الاطراف والانامل ٣٤٦	في العضد واليد والقدم ٣٤٨	في الانف والاذن والعين واللسان والسن والذكر ٣٤٨
في النظفيرة والحمية وتقويت منفعة الجماع ٣٥١	الدية في النفس فيما بين الزوجين وغيرهما ٣٥١	في الاشتراك في القتل واختلاف آله ٣٥٣	في المأمور بالقتل والصلب وغير ذلك ٣٥٣	في القاء الجنين والحي والغرة ٣٥٤
في نقل الاثين فصا عدا وفيه المصارعة ٣٥٥	في المصادمة وفي الجرح والطبيب ٣٥٦	في الحتان والقابلة ٣٥٨	في الملاح ٣٥٨	في الشج وكسر العظم ٣٥٨
في طلب ثمن الادوية ٣٥٩	نوع آخر ٣٥٩	في الحائط المائل ٣٥٩	في الصبيان والرقيق ٣٦١	في البهائم ٣٦٢
في المتفرقات ٣٦٤	في حكومة العدل ٣٦٦	باب اللقيط واللقطة ٣٦٦	في الآبق ٣٦٨	في بيع الآبق ٣٦٨
في الجعل ٣٦٩	في نفقة الآبق ٣٧٠	في ضمان ضابط الآوابق وغيره ٣٧٠	نوع في غضب الآبق وايداعه ٣٧١	نوع آخر ٣٧٣
في المطالبات وفيه الترجيح والقول لمن ٣٧٣	كتاب المفقود ٣٧٣	في حفظ مال المفقود ٣٧٣	في بيع ماله والصرف الى نفقة اولاده ٣٧٤	وع آخر وما يناسبه ٣٧٤
في صور الغائب وفيه الاختلاف في حياته ومماته ٣٧٦	كتاب الشركة ٣٧٨	في الضرر ٣٨٢	في المفاوضة وطلب الثمن من الشريك ٣٨٢	في الشريك بغير رأس المال ٣٨٣
في التصرف في العين المشتركة ٣٨٥	في الضمان ٣٨٦	في الحائط المشترك ٣٨٨	في المهايأة ٣٨٩	في تعبير المشترك ٣٨٩

في الدعاوى والمطالبات والترجيح ٣٩٠	كتاب الوقف فيما يصح وما لا ٣٩٤	في الوقف الغير المسجل ٣٩٧	في موت الواقف فيما يدخل في الوقف من غير ذكر ٣٩٩
فيما لم يذكر فيه التأيد ٣٩٩	في وقف المشاع ٤٠٠	في الوقف مع شرط البيع ٤٠١	في وقف المريض والمجنون ٤٠٢
في وقف الذي ٤٠٤	في التبديل والتغير ٤٠٩	في الاوقاف القديمة ٤١٠	في اشتباه المصرف في وقف الاولاد ٤١٥
في الاقارير بالوقف والدعوى ٤٠٥	فيما يتعلق بتولية الاولاد ٤٢٠	نوع آخر في التولية والنظارة ٤٢٢	نوع في نصب المتولي وتعيين الاجر ٤٢٣
في العتقاء والعقبات ٤١٨		فيما يستحق الوظيفة ٤٣٣	نوع آخر منها في موت من له الوظيفة وعزله قبل الاخذ ٤٣٦
في الوظائف ٤٣٠	في لرقبة ٤٤٢	في الشرط والغلة ٤٤٤	في صرف الحاكم في صرف غلة الغلة للاولاد ٤٤٩
في احدات الوظائف ٤٣٧			وفيه بناء المسجد ٤٤٩
في نقل اتقااض المسجد والبناء ٤٥٠	في الارباح ٤٥١	في تعبير الاوقاف ٤٥٤	في استبدال الوقف ٤٦٠
في الابنية المحدثه في الاذن بالبناء والمنع ٤٦٤	في قلع البناء والترص والتملك ٤٦٦	نوع منه مع اجر المثل ٤٦٩	في التربص والتلك وقلع الاشجار ٤٧٠
فيما بين المتولين في تصرفات المتولى ٤٧٦	في بيع النقض وغيره ٤٧٦	في حالة المتولى المعزول ٤٧٧	
متولى البناء ٤٧٢			

في الاراضي المقطوعة ٤٧٩	انواع من التصرف ٤٨١	انواع آخر وفيه ما يخرج من ارض الوقف ٤٨٣	في الحاسبة ٤٨٤	في ضمانات المتولي ٤٨٥
في ضمان الرهن ٤٨٥	نوع آخر من الضمان وفيه الناظر وغيره ٤٨٨	في ضمان الغلة والصرف لبعض مصالح الوقف ٤٨٨	في تصديق المتولي بيمينه وعدم تصديقه ٤٩٠	في موت المتولي مجهلا ٤٩١
في اجارات الوقف ٤٩٢	في اجارة من له السكنى والغلة ٤٩٣	في الاجارة الطويلة ٤٩٣	في الايجار فضولا والتصرف ٤٩٧	في ايجار المشترك والتصرف والفسخ ٤٩٩
في اجر المثل وزيادته رغبة وتعتا ٥٠١	في جياة الاجرة وزيادتها ٥٠٥	في المجلات ٥٠٦	في ايجار من له السكنى والغلة بالاجارين ٥٠٦	في البناء المحدث واجرة والتبرع به وفيه بناء الوصي ٥١٠
في قلع البناء ٥١٤	في الامتاع عن البناء وبيع المتولي ٥١٥	في قصر اليد وايجار المتولي والاجرة ٥١٦	في مما طلة المستأجر في اعطاء الاجرة ٥١٧	في المفقود ومن ذهب الى بلد آخر ٥١٨
في موت احد الشريكين ٥٢٠	في تصرف احد الشريكين والفضولي ٥٢١	نوع آخر منه ٥٢١	في ايجار المتولي للزوجة والام والاخت ٥٢٢	في الايجار بالنقصان وتكسيل اجر المثل ٥٢٣
زيادة الاجرة بالرغبات ٥٢٤	زيادة الاجر تعتا ٥٢٥	في تنزيل الاجر ٥٢٥	في الاستيفاء المجرد عن البناء ٥٢٧	في الاستيفاء بعد البناء ٥٢٩
ما يتعلق بايجار لكروم والحديقة وايجار المستأجر ٥٣٢	في الفراغات ٥٣٣	في الفراغ الشرط والتغير في الاجرة ٥٣٣	نوع في الفراغ بالشرط وفيه خيار الرؤية ٥٣٤	نوع في مجلات الصغير وفراغها ٥٣٥
في فراغ الصغير والمعقود ٥٣٨	في فراغ المريض ٥٣٩	في الفراغ بالمملوك والمدبر ٥٤٠	نوع في الفراغ والرجوع ٥٤٠	نوع في الاذن والموت قبل التمسك ٥٤١



زید مؤمن بر امر ذی بآله شروع ابتدا کده نه ایله بدء ایتک کر کدر که مبارک و کامل اوله
 الجواب * بسم الله الرحمن الرحيم ایله بدء ایدوب بعده بلا فصل الحمد لله رب العالمین
 ایله بدء ایتک کر کدر
 * کتاب الطهارة *

حنفی المذهب اولوب جرح سائل ایله معذور اولان زید هر وقت صلوة ایچون توضی
 وترع خف ایتکده جرح و مشقت مشاهده ایتکین مسئله مذکوره ده قول شافعی ایله
 عمل ایتک جائز اولوری * الجواب * اولماز

صوره اخرى * حنفی المذهب اولان زید کندی مذهبه طهارت و وضوء افساد
 ایدوب امام شافعی و مالک مذهبلرنده افساد ایمان ماده لده امام شافعی و یاخود
 امام مالک قوللری ایله عمل ایتک جائز اولوری * الجواب * اولماز

برنهر جارینک اعلاسنده بعض کسسه لثواب غسل ایلسه لاندن بر میل اسفلنده اول
 صوبی استعمالده کراحت وار میدر * الجواب * یوقدر

بر میل دید کلمری نه مقدار ذراعدر * الجواب * دورت بیسک ذراعدر هر ذراع بکرمی
 دورت اصبعدر

زبدک قبوسنه بر طوشان دوشوب غرق و هلاک اولدوقد نصکره مشفق اولوب داغلمدین
 اخراج اولنسه اول قبونک جمله صوبی تطهیر ایچون اخراج اولنقی لازم اولوری
 * الجواب * اولور

قبونک همه سنه یا شمس بهره وار ایکن زید اول همه بی برانیه صاغمه مباشرت ابتدا کده
 زبدک صاغمه سیله بهره از یلوب سود ایله مختلط انایه نازل اولسه اول سود نجس

حدیث الانسداد بهما مشهور
 والتساق والتوفیق ایضا مشهور
 والبول العلامة الذی حرم اشار
 الی الجمع بینهما ودفع التناقی قدرد
 الامکان بقوله بلا فصل فتأمل
 انبلی بالجرب والقروح حیث
 یسقی علیه الوضوء لکل مکثوبه
 لبس له ان یأخذ بذهب الشافعی
 ولکن ان کان یضربه الماء ینیم
 ویصلی فینه فی الکراهیه
 و یتخلف فی مقداره علی اختلاف
 فی الفریخ فقبل ثلثة آلاف ذراع
 الی الاربعه آلاف کافی للغرب
 والکافی و غیرهما وقیل الفان
 و ثلثمائه و ثلثون خطوة

کافی حج التیمانه وقیل
 کافی حج آلاف خطوة
 والاول ایسیر بالنظر
 الی المبدأ فان الخطوط
 ذراع و نصف
 و غیر ذراع
 بعدد لا اله الا الله
 محمد رسول الله کاوالا
 الان المشهور واعتبار
 المائة و ثلثة و هذا کله
 عند ایجنف و فی
 روایه من حیث
 قهرتانی فی اول التیمانه
 اولماش

يترفع فيها نجس
تخرج كل ما كانا يمكن
والا فقدر ما فيها
يقول ذوق بصائر
كتاب في النون
والعرف من الجلال

الكتاب في النون
والعرف من الجلال
كتاب في النون
والعرف من الجلال

الكتاب في النون
والعرف من الجلال
كتاب في النون
والعرف من الجلال

اولش اولورى * الجواب * اولور
زيدك منزلده اجاره الله ساكن اولان عمروك برطاوغى اول منزلده اولان صوقبوسنه
دوشوب شوشوب داغلسه زيد عمروه سنك طاوغك دوشوب قيوى نجس اتمكله قيوى
مالكدن آيتلات ديوب آيتلانغه قادر اولورى * الجواب * اولماز
برقبويه نجس واقع اولمغله اول قيوىك صويى بالكلية زح اولمغى لازم اولوب لكن
اول قيوىك صويى بالكلية زح اولمغى ممكن اولما يچق اول قيوىك نمقدار صو زح
اولمغى كركدر كه اول قيوىك صويى طاهراوله * الجواب * اول قيوىك اولان صو مقدارى
* زح اولمغله طاهراولور *
مد من خرك عرفى نجس مبدى طاهر مبدى * الجواب * نجس مبدى
برصوقبوسنه قريب يده زيدك حفرنى مراد ابتدئى آبخانه اول قيوىك نمقدار بعيد
كر كدر كه صونك طهارته خلل كليه * الجواب * ارضك صلابت ورخاوتنه كوره تقدير
اولنور اون باطمن يارا بجه سن تغيير اتمزه طاهردر * جواب اخر * ارضك
صلابت ورخاوتنه كوره تقدير اولنور تعمويل واعتماد اثر نجاست اولان لون وطعم ورائحه دن
برى نافذ اولما مغه در * زيدك قيوىك درت ارشون بعيد اولان ملكنده عمرو رقبو قازوب
كنيف ابلد كده زيد اول قيوىك نجاستى صوقبوسنه تأثير ايدر ديو اول كنيف قيوىك
اول محلدن رفع ايتدركه قادر اولورى * الجواب * ارضك صلابت ورخاوتنه كوره در
* لون ياخود طمن يارا بجه سن تغيير اتمزه تعرض ايد مزم *
* في الوضوء والغسل *
زيد كندىك برصوقبوسنه سكر ذراع بعيد اولان ملكنده بر آبخانه حفر ايدوب
ارضك صلابت اولمغله اول آبخانه نجاستى اول قيوىك صونك لون ويا طمن
ويارا بجه سن تغيير اتمك اول قيوىك صونى استعمال ايدوب ابدست المى جاژ
اولورى * الجواب * اولور
زيد ابدست الوركن خلال وضوءه حدث واقع اولسه اول وضوى اتمام كفايت ايدرى
بوخسه استنباف لازم مبدى * الجواب * استنباف لازمدر
رشارع اعظمده ماء امطار جريان ايدوب اول شارعده نيجه اوراث ونجس اولوب لكن
اول وضوءه اثرى طاهر اولما سه اسفلنده اول صوابه غسل ووضوء جاژ اولورى
* الجواب * اولور
آت نجس به مختلط اولوب رايحه سى متغير اولان صوابه توضى وغسل اتمك جاژ اولورى
* الجواب * اولماز
زيد اوتوروب ياخود ياندوغى يده او بوبوب بعده او ياندوقده او بلوغنده ياخود طوننده
بلل بولوب لكن منى مبدى بوخسه مذى مبدى بلبوب شك ايلسه زيدك اوزرينه غسل
واجب اولورى * الجواب * اولور
* في المعذور *
زيد برعضونه باقى ياقوب چشمه ايدوب دائما اشلنسه زيد صاحب عذر اولورى
* الجواب * اولور
هنديك ديشلرينك دى نازله لى اولمغله ديشلرينك اترى آندن ناشى مجروح اولوب
دائما دم وارك سيلان ايدراولسه هند عصر ومغرب وعشا و فجر وقتلى داخل اولدوقده

اذرع اوسعة وصول الارض ورخاوتها
المعتبر عدم وصول الارض ورخاوتها
مختلف بصلابة الارض ورخاوتها
فاضلجان فى فصل البئر المنير
بين البايوذه والماء وسبعة في رواية
فى رواية ابن سليمان وسبعة في رواية
حنفص قال الخواص المنير الطم
واللون والريح فان لم يتغير جاز والا
ولو كان عشرة اذرع فى فصل البئر
فى فصل البئر فاضلجان وفتح
مرت المسئلة من فاضلجان
القدير وسببى من فاضلجان
ايضا
ويدخل فى الجارى ماء التلج اذا جرى
على طريق فيه نجاسات تفتت
واختلطت بحيث لا يرى اوتها
ولا اثرها كما فى الخلاصة والاصاب
ماء المطر حين يطر حتى لو اصاب
ماء بعد ما وقع على سطح فيه
الثوب لم ينجس الا اذا فسر
عذرات لم ينجس الا اذا فسر
قهستانى فى الطهارة
لو جرى فى التهر ماء كثير لا يرى
ما تحته فهو طاهر وان كان التلج
التم نجسا وكذا لو جرى ماء التلج
على الشارع نجس وصار محال
لا يرى اثره بزاوية فى اول كتاب الطهارة
الماء طاهر ما لم يتغير فاضلجان فى اول
اوربجه بالنجاسة فاضلجان فى اول
الطهارة
ويشيجس الماء بتغير احد اوصافه
بنجس تورا لا بصار
فى الطهارة

ومن لا يخطى علمه ومن
فرض الاية حذر
من استخاضه وقاية
قال البرجندى هذا
تعريف صاحب
العذر وحكمه والعنى
الذى لا يخطى عليه
وفى صلاة بالحدث
وهو ملبس بالحدث
الذى استخاضه الى آخر
استخاضه الى آخر
ما ذكره الهداية وانا
من هذا فى الحديث
الذى داخل فى الحديث
الذى لا يخطى عليه
الذى لا يخطى عليه
الذى لا يخطى عليه

وبنقضه اى وضوء
 العذرة بخروج الوقت
 لادخله وعند زوال
 دخوله وعند ابي يوسف
 كذا لا يلهو بغيره
 قيل باب وضوءه
 الانجاس من التون
 وانما يفي العذرة
 صا حيا لم يجلث
 في الوقت اذا لم يجلث
 حاشا آخر
 احداث حاشا آخر
 فلا يفي لان الضروية
 في السلام وكان هو
 لا يفي غيبه كما لا يفي
 في غيبه وكان
 قبل الوضوء وكان

۷ خروج وقت دخی بولمغله هنده توضى لازم اولورمی * الجواب * اولور
معذور اولان زید زوالدن مقدم توضى ایدوب بعده وقت ظهر داخل اولسه وضوئی
منتقض اولورمی * الجواب * اولماز
صاحب عذر اولان زید مبتلی اولدیغی عذرذن غیری حدث ایچون ابدست المق
مراد ابتدکه اول عذرک قانی منقطع اولوب منقطع ایکن ابدست الدقه نصکره عذر
مزبورک قانی سیلان ایلسه ابدستی منتقض اولورمی * الجواب * اولور
بوصورتنه عذر مزبورک قانی وجه محرر اوزره سیلان ابتدکدن نصکره زید تکرار ابدست
المادین نماز قلسه اول نمازک اعاده سی لازمه اولورمی * الجواب * اولور

* في المسم *

قولند چشمه تعبیر اول نور جرح سائلی اولان زید ابد سسته مباحثرت ایتد کده اول جرحک سیلانی منقطع اولدیغی حالده ابدست الوب مستنی کید کده وقت وضوء وابسته سیلان بالکلیه منقطع اولوب مستنی طهارت کامله اوزرینه کیمش اولسه زید مقیم اولیحق
۹ اول مستک اوزرینه برکون برکیحه مسح اتمک جائز اولور می* الجواب* اولور
زید طهارت کامله اوزرینه مستنی و اوزرینه جزمه سنی کیوب بعده زید حدث واقع اولوب ابدست الوب اول جزمه اوزرینه مسح ایتد کدن صکره زید جزمه سنی چقاروب تکرار ابدست الدفده اول مست اوزرینه مسح کفایت ایدرمی یوخسه ایاغنی غسل اتمک لازمیدر* الجواب* کفایت ایدر* جواب آخر* مست اوزرینه مسح
• کفایت ایدر *

اگر چہ مسائلی اولان زید بروقتہ آبدست الوب مستنی کبوب لکن وقت وضوء ولبسہ دم منقطع اولماسہ خروج وقت ایله طہارت منقضاء اولوب توضی ابتدا کده اول مستک اوزرینہ مسح ایتک جائز اولورمی * الجواب * اولساز

زید عبادن طوماق کبی رنسنہ دیکوب کبوب اوزرینہ مسح ایتک جائز اولورمی * الجواب * اولملز

۷ قولندہ چشمہ سی اولوب معذور اولان زید آبدست الوب طہارت کاملہ اوزرینہ چوقہ چغشیرہ قابلی مست کبسه اوقات خسمہ دہ زید اول مست اوزرینہ

مسح ایتک جائز اولورمی * الجواب * اولور

❀ کتاب الصلوٰۃ وفیہ مایسدها ومایکرہ فیہا ❀

تارك الصلوة اولان زیدہ شرعاً لازم لولور * الجواب * تعزیر وحبس لازم اولور
برمحله نك اھالبسی اوقات خمسہ فی محلہ مزبورہ نك مسجدندہ می قلیق اولی دریو خسہ
اخر محلہ نك مسجدندہ می * الجواب * محلہ سی مسجدندہ قلیق اولی در
برمحله اھالبسندن اولان زید جامعہ نماز قیلا راولدقدہ محلہ سی مسجدندہ می
قلیق اولی دریو خسہ اخر محلہ دہ اولان جامعہ می * الجواب * محلہ سی مسجدندہ قلیق اولی در
بر مسجد امامی اولان زید باز فصلندہ مسجد شریفك ایچندہ نماز قیلو برمیوب طشہ رسندہ
قیلو برمك جائز اولور می * الجواب * ضرورت اولیق اولور * جواب آخر * اولور لكن
* ایچندہ قیلو برمك اولی در *

زید ذمی بر قصہ مدہ مالی ایلہ مسلماننہ ایچون بر جامع شریف بنا و طریق مرافقی افراز
و تعین و وقف ایدوب مسلماننہ ایچندہ نماز فلغہ اذن و یروب مسلماننہ دخی نماز قلمسمل
صحیح و جائز اولور می * الجواب * اولور

في قوله وإما بيان ما ينقص الوضوء
 من كتاب الطهارة
 وفي طهارة الحائط البرهاني في الفصل
 الثاني من الطهارة أن الطهارة
 متى وقعت للسبيلان لا يضرها
 سيلان مثله في الوقت ولا يضرها
 حدث آخر وخروج الوقت وفي
 وقت الطهارة الحدث يضرها
 حدث آخر والسيلان ولا يضرها
 خروج الوقت انتهى والأولى إليه
 الصورة المذكورة يعني في وقت
 الوضوء واللبس كما في البدائع
 وغيره
 والمعدنور أن لبس على الانقطاع
 فكما يخرج والامسح في الوقت لا بعد
 خروجه
 والامسح على ما رواه الأئمة في المسح
 مقبلاً وثلاثة أيام ولها أن كان
 مسافراً كذا في الترتيب
 ونعم المسئلة في البحر الرائق
 ويجوز المسح على الجرد مفضلاً
 للكأئين من الأديم ونحوه سواء كان
 ملبوسين منفردين أو فوق الخف
 لكن يشترط كونها ملبوسين قبل
 الحلب فلو لبسها بعده قبل المسح

موجودی

على الخطين أو بعده
لم يجز المسح عليهما
وان مسح ثم زعهما
احاد المسح على الخطين
فهيستأني في المسح
وفصل ذلك في الدرر
والقرور والمح

وذكر في كتابه المسمى
وذكر في المسمى
اختصاصه الى التمام
في التمام والتمام
او المسمى المسمى
انه ان يكون
في كتابه
وذكر في كتابه
مسمى المسمى
من كتابه
المسمى
المسمى
من المسمى
من المسمى
من المسمى

موحدی تعظیم اولنور فرجه بی زید کیوب اللربنی اوموز ندن چقاروب بکربنی ارسال
 ایتد کد نصکره اول فرجه ایله نماز قلسه جاژ اولورمی * الجواب * اولور
 زید آیدست الدقه الن و یوزین سالدوکی مفرمه بیله صوقوب انکله نماز قلسه
 صلوتی جاژ اولورمی * الجواب * اولور
 زید علاج ایچون بعض ادویه وادهانه خردن حاصل اولان بر قبحان عرفی خلط
 ایدوب جمله سنی بدنه سورمه انکله نماز قلمق جاژ اولورمی * الجواب * اولماز
 زید مصلی سجده ده بغیر عذر انجق اتفی یره وضع ایدوب جبهه سنی وضع ایلماسه
 زیدک بورجه اوزره قلدیغی نماز جاژ اولورمی * الجواب * اولماز
 بوصورنده وجه محرر اوزره قلدیغی نمازی اعاده لازمه اولورمی * الجواب * اولور
 زید مصلی سجده ایتد کده ایاقربنک بر مقلارینی قالدروب ایاقربنی یره وضع ایلماسه
 صلوتی فاسده اولورمی * الجواب * اولور
 بر مسجد ده امام اولان زیدک جماعت تکبیر صوتی ایشیدر لکن عمر و مؤذن رفع
 صوته تکبیر ایتد کده افراط ایله جاغرمیوب تغنی دخی ایلماسه صلوتی فاسده اولورمی
 * الجواب * اولماز
 زید ذات شفیعین اولان صلوتک قعده اولاسنده قرأه تشهدی عدا و یاسهوا ترک ایدن
 مقتدینک صلوتی فاسده اولماز دیسه عمرو اولور دیسه زید و عمرو دن قنقبسنتک قول
 معتبر اولور * الجواب * عمروک
 زید نمازده ایکن عمرو زیدک یاننده بعض لغویات سوبلیوب زید دخی نمازده فهقهه
 ایله کولوب نمازی فاسد اولسه عمرو نه لازم اولور
 * الجواب * آثم اولور
 زید صلوته عمامه سنک کوری اوزرینه سجده ایلمسه جاژ اولورمی
 * الجواب * اولور مع الکراهه
 بر داده ده شارع اعظم قریبده واقع مسجد شریفک مخصوص اها لیبسی اولمایوب
 ایچنده نماز قلندقدن صکره خارجنده اولان صفره زده دخی تکرار جماعتله نماز قلسه
 کراهت وارمیدر * الجواب * یوقدر
 بر مسجد شریفک محرابنک ایکی جانبنده موملر یاند قدن صکره اول موملره مقابل
 جماعت مسلمین صفوف اولوب نماز قلسه ل اول موملره فارشو اولمغاله صلاتتری
 مکروه اولورمی * الجواب * اولماز
 درهم مقداری اولان قبل دیشی زهکبر ایله نماز قلمده کراهت وارمیدر
 * الجواب * قول اصح اوزره یوقدر
 * صورت آخری * زید بر مغنده درهمدن زیاده اولان فیل دیشندن اولان زهکبر ایله
 نماز قلسه مفسد صلوة اولورمی * الجواب * اولماز
 زید مصلی اوزرینه اداسی فرض اولان صلوتک رکعت اولاسنده قل یا ایها الکافرون
 سوره سن اوقویوب بعده رکعت ثانیسه ده فاتحه دن صکره اخلاص شریف اوقوسه
 زیدک صلوتنده کراهت وارمیدر * الجواب * لائق اولان بر سوره یاخود ایکی سوره ایله
 * فصل ایتما مکدر *
 برجامده امام اولان زید طراش اولدقده باشنه بیاض بزدن مفرمه اورتوب اوزرینه

[illegible]

والخامس ان الفيل نجس السبعين
عند مجده كالخنزير وعلى قياس
مذهبها لا كسائر السباع والقنوق
على قياس الاصم ان عظمه ظاهر
والمسوط الاصم على المجموع وبه يفتي
قطاوبغا في نطهير الانجاس
فيض كرمي في نطهير التكريم
وزك الواجب ثبت كراهة التكريم
وقد قالوا كل صلوة اديت مع كراهة
التكريم يجب اعادتها من المحل
المزبور
قال الترمذي اختلفا فبين صلى
وبين يديه شمع او سراج فقبل بكرة
كالوكان بين يديه كالون فيه جبر
او ناز بوقدوا الصبح اولا بكرة
لان السراج او الشمع لا يعيده احد
سراج الوهاج في صفة الصلوة
وكذا في التمهية
ونجس عين الفيل اى قال مجده
الفيل نجس العين لانه كالخنزير
في الشكل وحرمة الاكل فلا ينتفع
بشي من اجزائه والخقاه بالسباع
يعنى فالافيل منتفع به حقيقة فيصير
منتقاه به شرعا كسائر السباع
شرح المجموع لابن ملك قيل
فصل البئر
واذا جمع بين السورتين بينهما سورة
واحدة في ركعة واحدة وان كان
وفي الذخيرة بكرة بالاتفاق وان كان
في الركعتين فان كان بينهما سورة
لا يكره وان كانت سورة واحدة فلا

صار یغنی کیوب امامت ایلمه زیدک بو وجه اوزره قلیویردیکي نمازده کراعت وارمیدر
* الجواب * یوقدر

زید عمروک منزلی غصب ایدوب ایچنده ساکن اواسه زید عمروک رضا سنسمر منزل
مزبورده نماز قلمده کراحت وارمیدر * اجواب * وارددر * صورت اخری

ارض مغصوبه نماز قلمندہ کراہت وارہ یدر * الجواب * وارد
زید امام عذر سر و یا خود غرض صحیحست صلاتہ اکثر یا تنجہ ایدوب حروف ظاہر

وفي عقد الأثر من الذخيرة ويكره
الصلوة بأرض مغصوبة في الذخيرة
هذا جواب أبي القاسم الصغوار
خزانة في باب ما يكره في الصلوة
وكذا في الوقفات الحساسة
في الغضب بعلاية النون
وإن كان أي التخيير
ولا غير

فائدہ اولوب قضاسی لازم اولورمی * الجواب * اولور
زید اوبله نمازینک فرضنی ادایه شروع ایدوب سورہ فاتحہ بی قرآنند صکرہ ضم

سوره ایدر اولدوقده سور قرآن عظیم الشاندن بر سورہ تک آخریندن بر قاج آیت قرأت
ایلمسه صلوتنده کراحت وارمیدر * الجواب * یوقسر

زید صحرادہ واقع غماز گاہ دہ خشوع ایلہ غماز قبیلار کنی دوردیغی بردہ بصری محل سجده بہ ناظر اولوب لکن اول محلہ ایکی اوج ذراع قریب مقالہ سندہ مقابر اولوب بصری

اول مقابرہ واقع اولور اولسہ پینلرندہ برستہ اولما یجق صلوٰۃ مزبورہ دہ کراہت وارمیدر
* الجواب * واردر ،

زید حریرفتان کیوب نماز قلمہ جائز اور می* الجواب اولور* بوصورتہ زیدک وجہ محرر
اوزرہ حریرایہ قلدیغی نمازہ کراہت وارمیدر* الجواب* وارد

بوصورتہ زید اول نمازی اعادہ ایتمک لازم اور میری * الجواب * اولماز لکن اولی
* اولان اعادہ در *

زید بر قرمزی چوقه دن یا خود قرمزی بغاصیدن اولان چغشری کیوب نماز فلسفه
اول قلمدینی نمازی زیده اعاده لازمه اولورمی * الجواب * اولماز * صورت آخری * قرمزی

رنگی اثواب الیہ نماز قیلان زیدہ قلمدینی صلواتی اعادہ لازمہ اور رمی * الجواب * اولماز
* فی الاستفتاح والبسملة والتعوذ والقضاء والمسبوق *

زید امام صلوة جهریه ده سورۃ فاتحہ فی اوقیوب آیات قرآنہ دن اوج ابست مقداری
قرآنند صکرہ حصرا ولوب استفتاح المنسہ زیدہ اقتدا بدن عمر و قحیمی ادر یو خسه

سكوتى ايدر * الجواب * اصح اولان فتح ايتكدر زير افخ ايتاسه احتمال دركه امامك لسانه
مفسد صلوة اولان شي عجارى اوله لكن مجزئ صلوة اولان مرتبه قرأت ايتكدن صكره

* امامہ لایق اولان رکوع ایدوب مقتدی بی فتحہ الحائما کدر *

تَشْهَدُ اِيْدُوْبُ صَلَوةِ دَعَا سَنِي اَوْفُوْدُ قَدْنِ مَكْرَهْ اَوْ چَنجِي رُكْعَتَه قِيَامِ اَيْتَدَكْدَه سَجَاكَ
وَاعُوْذُ بِسْمَلَهْ قُرْآنِ اِيْدِرْمِي * الْحَوَاب * اِيْدِر

جمع صلوة مفروضة وسنن مؤكدة وغير مؤكدة ونوافل كل هر ركعة - ده قرأت فاتحة
شريفه دن - مقدم بحسب لازم مدر * الحواب * لازم مدر

زیدک قضایہ فالش نمازری اولسہ الکن مقدارنی بللسہ قضایمک مرادایمکده بمقدار
وقت نمازی قضا الکر * الحواب * ظن غالم مقدارنی قضا الکر

طلوع وغروب واستواء وقتلندن ماعدا اوقاتہ قضاء فوائت جائز اولوری

ولا يقضيها اي سنة
 الفجر التبعية لفرضها قبل
 الا بطريق سنة
 قبل طلوع الشمس
 اصلها ولا يقضي
 اذا كان فسادا
 مع الفرض واما اذا كانت
 مع الزوال ففرضاها
 معه وان قضاه بعد
 وهو هو القضاة بعد
 غايبة البيان مع الفجر
 في باب ادراك الفريضة
 واما اذا كانت

* الجواب * اولور

زيد صباح نماز بني قلامايوب بعده اول كون طلوع شمس من صكره صلوة صبحك فرضي
 قضا ايدر اولد فقه سنتي دخي قضا ايدرمي * الجواب * ايدر

زيد صباح نماز بني قلامايوب بعده اول كون طلوع شمس من صكره صلوة صبحك فرضي
 ايدميك فضيلت جاعتي احراز ايجون امامه اقتدا ايدوب فرضي اتمام ايتدك من صكره
 طلوع شمس دكين وقتنه مساعدته اوليحق قاقوب سنت فجرى قضا ايتك جائز اولورمي

* الجواب * اولماز

بوصورته طلوع فجره دكين سنت فجرى قضا ايتك جائز اولمايحق شمسك ارتفاع من صكره
 قبل الزوال يا بعد الزوال قضا ايتك اوزر بنه لازم اولورمي * الجواب * امام اعظم وامام ثاني
 قتلنده قضا اولماز امام محمد نجوز ايتشد

زيد صلوة ظهري ادا ايتدك من صكره بر جاعت امام ايله صلوة ظهري ادايه اقامت
 ايتدك كرينده زيد دخي قضايه قالمش صلوة ظهرك قضا سي نيتي ايله اول جعاعته
 ملحق اولوب امامه اقتدا ايلسه اول نيت ايتديكي ظهري قضا ايتش اولورمي

* الجواب * اولماز

نجويد بلمايوب مخارج حروف رعايته قادر اوليان امام ايله قيلنان نماز لك قضا سي لازم
 اولورمي * الجواب * لحن جلي وارايسه اولور

صلوة رباعيه ايتحق بر كتمده امامه ادراك ايدن زيد ماسبق في نه وجه اوزره قضا ايدر
 الجواب * بر كعت دخي قبلوب فاتحه وسوره قرأت ايدوب بعده اوتوروب تشهد ايدر
 صكره بر كعت دخي قبلوب بنه فاتحه وسوره قرأت ايدوب لكن اوتوروب تشهد ايتز
 صكره بر كعت دخي قبلوب ديكرسه قرأت ايدر ديكرسه ايتز لكن قرأت افضلدر
 بعده اوتوروب تشهد ايدر

* في الاقتداء والامامة وما يتعلق بعزل الامام ونصبه *

برجامع شريفة متصل اولان او طهرك جامع اچيلور بنجره سي اولوب اول بنجره نك قباقرلي
 قباقدن صكره نسوان طائفة سي كلوب اول او طه دن جامعده رجال ونسايه امامته
 نيت ايدن امامه اقتدا ايلسه امامك صوتي ايتيد بلوب حالي مشبه اولمايحق اقتداري

صحیح اولورمي * الجواب * اولور

زيد بروقتنه امامته كچوب انا امام لمن تعني الامروا ديونيت ايلسه عروك اولوقته زیده
 اقتداسي صحیح اولورمي * الجواب * اولور

برجامع كيوك طشره سنده امامه اقتدا مراد ايدن كمنه لرامي كور محبوب وتكبيرني
 اشمجوب ايتحق مؤذنك تكبير ايله اقتداه محتاج اولسد مؤذن دخي صلوة نيت ايتدين
 الله اكبر ديو امامته تكبير ايدوب وطشره ده اولنر دخي مؤذنه متابعت ايله تكبير وصلاته
 شروع ايتدك من صكره مؤذن صلاته نيت ايدوب تكرار كندی اقتدا ايجون تكبير
 ايلسه طشره دن اقتدا ايتدك صلوتي صحیح اولورمي * الجواب * مانع صحت اقتدا
 وارايسه اولماز

سلاطين جامع لريتك طشره سنده اولان ايكي صفه نك مايتنده خلق جامع كروب
 چقارلر كن برصفه سنده امام محرابه كچوب جاعت اول امام اولديني صفه ده اقتدا
 ايدوب نماز قيلارلر كن آخر صفه ده دخي اول امامه اقتدا اولوب نماز قلمني جائز

بلا فرض فلا يقضي عند هاهو قال
 مجد احبال ان يقضيها الى الزوال
 ولا يقضي قبل طلوع الشمس
 بالا جامع
 الفريضة
 ولا يجوز اقتداء من يصلي فرضها من
 يصلي فرضا آخر لان الاقتداء بشرطة
 وموافقة فلا بد من الاتحاد سواء تقابل
 الفرضان ام لا او صفة كصلى ظهر
 الامس خلف من يصلي ظهر اليوم
 فانه لا يجوز من الضياء المعنوي
 في الاقتداء واختلاف الصلوات بين
 وبين صحة الاقتداء به عندنا كالظاهر
 والعصر والقضاء والاداء
 مختارات التوازل في الامامة
 والاقتداء
 صلى خلف امام يلحن في القراءات في
 ان بعيد فنية في باب قضاء القوايت
 ولو ادر كها اي ركعة
 من ذوات الاربع صلى ركعة اخري
 وقراها اي الفاتحة وسورة ونشهد
 ركعتين بالنظر
 لانه كان صلى ركعة اخري
 الى الشاهد ثم صلى ركعة اخرى
 وقراها اي الفاتحة وسورة لا نأما
 يقضي اول صلوة بالنظر الى القراءة
 ولا يشهد لان ما يقضي اخر صلوة
 بالنظر الى الشاهد وخبر في السائلة
 بين القراءة والترك
 الفرة در غرر قبايل

استخلاف السون
 وكن في الجهر الراني
 في شرح قوله ومع
 بل الحسني الصلوة

لا يخرج فالعبرة لا اتفاق المعنى عندهما
 سواء وجد فيه اولا وعندنا يوسف
 وجود المثل مع اتفاق المعنى يوسف
 ايضا بطه والمعتبر في الباب
 كذا في الخلاصة والفيض
 اما لو زل حرفا ان كان لا ينفي المعنى
 لا نقصد عند عامة الشايخ وعن ابن
 يوسف فيها روايات وان غير نقصد
 كذا في الكتب المرقومة وغيره ما
 لا يصح اقتداء الصحيح بصاحب
 العذر كذا في اقتداء قاضيان
 في البحر في الامامة فسد اقتداء
 ظاهر بصاحب العذر لان الصحيح
 اقوى حالا من المعذور انتهى
 الظاهر ان الجواب بعدم صحة
 الاقتداء فيه مبنى على فرضه تعديل
 الاركان على ما ذهب اليه ابو يوسف
 في الجمع في صفة الصلوة قال
 ابو يوسف والشافعي هو يعني تعديل
 الاركان فرض وهو المختار كذا
 في من الخلفاء انتهى في ذلك الفرض
 نقصد الخلفاء كافي قاضيان وغيره
 فلا يجوز الاقتداء ولا يصح
 في الخلاصة الا ان كان على تقديم الاعمال
 فان كان متجرا في علم الصلوة لكن
 لم يكن له حظ في غيره من العلوم
 فهو اولي من الغفار

اولورمي * الجواب * اولور
 زيد امام صلوته سورة فاتحه بي قرأت استدكده انعت بي انعمه اوقويوب كاه
 انعمه اوقوسه امامتي جائز اولورمي * الجواب * اولماز
 زيد امام صلوته تاليه وما دريك ماهيت اوقوسه صلوتي فاسد اولورمي
 * الجواب * اولور
 تصحيح مخارج حروفه قادر اوليان زيد جيم برينه ذال هجه تلفظ ايدوب ووجدك برينه
 ووذلك اوقويوب في جيدها برينه في ذيدها اوقيان عمروه اقتدا جائز اولورمي
 * الجواب * اولماز
 اون سكر ياشنده اولوب امامت عهدده سندن كلان زيده اقتدا جائز اولورمي
 * الجواب * اولور
 زيد دن برگاه صادر اولوب بعده زيد توبه واستغفار ايدوب مايندن بر مدت كويوب
 صلاح حال اوزره اولسه زيد امامت ايلدكده زيده اقتدا صحيح اولورمي
 * الجواب * اولور
 صاحب عذر اوليان كسسه لر صاحب عذر اولان زيد امامه اقتدا ايتك جائز اولورمي
 * الجواب * اولماز
 صورت اخري * اصحاك معذوره اقتداسي فاسد ميدر * الجواب * فاسددر
 صلوته تعديل اركان اوليان زيد امامه اقتدا صحيح اولورمي * الجواب * اولماز
 اركان صلوتي بليوب جاهل اولان زيده اقتدا جائز اولورمي * الجواب * اولماز
 مخارج حروف تصحيحه قادر اوليوب قرأته لحن جلسي اولان زيده اقتدا صحيح اولورمي
 * الجواب * اولماز
 زيد منفردا نماز قلبي مراد ايدوب صلوته نيت ايلدكده اقتديت القرآن ديسه قرأته
 اقتدا ايتدم ديمكه برسنه لازم اولورمي * الجواب * اولماز
 زيد مصلي منفردا نماز قلبي مراد ايتد كده اويدم قرأته ديمك لازم اولورمي
 * الجواب * اولماز
 بر مسجد شريفده امام اولان زيد فتقه مبتلا اولوب ولكن صلوته خلل وير اصلا
 برحالي اولماسه امامتي جائز اولورمي * الجواب * اولور
 علمان اولوب عذري اوليان زيد صالح حاضر ايك عمرو جاهلك امامتي جائز اولورمي
 * الجواب * اولي اولان زيدك اما متيدر
 اصم اولوب شدت صوته محتاج اولان زيدك امامتي جائز اولورمي * الجواب * اولور
 ضرورت يوقبسه غير اولي در
 حافظه قرآن اولوب بالغ وصلاحي اولان زيد امردك امامتي جائز اولورمي
 * الجواب * اولور
 برجامك امامتي زيدك فوتسندن اوغلي عمروه براتله توجه اولندقده عمرو صغير اولغسله
 حاكم الشرع معرفتيله عمرو برينه بكر قائم مقام اولوب امامت ايدويو رسه امامتي صحيحه
 اولورمي * الجواب * اولور
 بر مسجد ده امام اولوب برقولي درسكندن اوليان زيدك امامتي جائز اولورمي * الجواب
 ضرورت اولما يفتي غير اولي در